

## قرار مجلس مدينة حلب رقم 13 لعام 2012

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107 تاريخ 23/8/2011 وعلى تكليف عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب المهندس احمد فتوح باعداد مشروع قرار حول اوضاع الاكشاك المتوضعه في ساحات وشوارع مدينة حلب وعلى قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 628 تاريخ 5/2/2012 وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم 4/ المنعقدة بتاريخ 7/3/2012 من دورته العادية الاولى يقرر ما يلي:

مادة 1- يعدل ويصدق قرار مكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 628 تاريخ 5/2/2012 ليصبح على الشكل التالي:

1. معالجه وضع الاكشاك المتوضعه بشكل غير لائق في شوارع المدينة و المرخصه اصولا و ضبط التجاوزات الحاصله بمساحات اشغالاتهم ضمن الترخيص الممنوح ومنع اشغال اي جزء من الارصفة خارج حدود الكشك
  2. تكلف الضابطه العدليه في المديرية الخدميه للقيام بهذه المهمه
  3. استبدال كاهه الاكشاك الموجوده حاليا باكشاك ذات شكل لائق وفق نموذج يعتمد من قبل لجنه الثقافه بمجلس مدينة حلب ويراعى فيها النسيج العمراني
  4. يتم تأمين اكشاك بديلة بشكل مجاني لاصحاب الأكشاك المستبدلة
  5. يقوم مجلس مدينة حلب باستدراج عروض اسعار للاستثمار الاوجه الاعلانيه للاكشاك البديله موقع دفتر شروط فنيه ومالي يحدد فيه المواصفات ومدته الاستثمار المجانيه مقابل تقديم العارض للاكشاك البديلة ذات الاوجه الاعلانيه لمجلس مدينة حلب مجاناً
  6. يحق لاصحاب الاكشاك المنقوله الى الساحات المغلقه بالنقل الى الاسواق الشعبيه كونها غير مستثمر ضمن الساحات ومراسلة شركة اسواق حلب لاعتمادهم باول سوق جديد حفاظا على مواردهم المالية
  7. السماح بنقل الاكشاك المتوضعه في شوارع المدينة من مكان الى اخر لاسباب تتعلق بإعادة تأهيل الشارع الذي كان الكشك متوضع فيه او انتقال الفعالية التي كان الكشك متوضع بجانبه لخدمتها بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب
- مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً